

الفصل للوصل المدرج في النقل

قط فانتقم لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله فينتقم لها وما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما إلا أن يكون إثماً فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه (لفظ حديث البخاري .

أخبرنا الحسن بن أبي الحسن المؤدب أنا أبو بكر بن مالك القطيعي نا عبداً بن أحمد حدثني أبي نا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت . (ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً له قط ولا امرأة له قط ولا ضرب بيده إلا أن يجاهد في سبيل الله وما نيل منه شيء فانتقمه من صاحبه إلا أن (66 / ب) تنتهك محارم الله فينتقم . وما عرض عليه امران أحدهما أيسر من الآخر إلا أخذ بأيسرهما إلا أن يكون مأثماً فإن كان مأثماً كان أبعد الناس منه) .

أخبرنا الحسن بن علي الجوهري أنا محمد بن المظفر نا محمد بن خريم الدمشقي نا هشام بن عمارة نا سعيد بن يحيى اللخمي عن